

النشاط التابع لوزارة الطيران المدني

أ. شروط القيد والتحديد والتعديل للنشاط التابع لوزارة الطيران المدني :-

1. أن يكون المشروع ونشاط تقديم خدمات الموانئ الجوية مثبتين بكل من السجل التجاري والبطاقة الضريبية للمنشأة سواء كان النشاط
• تجميع/نقل/ تخزين /فرز/تعبئة/تغليف/ تنسيق الفراغات علي الطائرات /تجهيز الصادرات بالموانئ الجوية .
2. أن يكون النشاط قائمًا وصادراً له ترخيص تشغيل ساري من هيئة الطيران المدني .
3. أن يكون محددًا برخصة التشغيل الصادرة من هيئة الطيران المدني (شركة ميناء القاهرة الجوي - الشركة القابضة للمطارات والملاحة الجوية) يتضمن : مساحة الأشغال والاستغلال بالميناء ومدة سريان الترخيص محدد المدة (البداية والنهاية) .
4. أن يكون صدر للمنشأة خطاب بالموافقة الصريحة على استخراج أو تجديد بطاقة مستلزمات الإنتاج من هيئة الطيران المدني.
5. أن يكون الموافقة الصريحة السابقة محدد بها مدة سريان الموافقة و الأصناف و الكميات التي تم الموافقة على استيرادها خلال تلك الفترة .
6. أن يكون بيانات المشروع والنشاط متطابق في كل من خطاب الموافقة الصريحة على استخراج وتجديد بطاقة مستلزمات الإنتاج ورخصة التشغيل والسجل التجاري والبطاقة الضريبية .

ب. مستندات القيد والتحديد والتعديل للنشاط التابع لوزارة الطيران المدني

1. نموذج طلب استخراج بطاقة مستلزمات الإنتاج موقعاً عليه ممن له حق الإدارة والتوقيع أمام الموظف المختص أو موقعاً عليه من الوكيل أو المفوض
2. صورة بطاقة الرقم القومي أو جواز السفر لمن له حق الإدارة والتوقيع والأصل للاطلاع وبالنسبة للأجانب يتعين إحضار صورة من كلاً منهم (إقامة متضمنة التصريح بالعمل - جواز سفر ساري) الاصل للاطلاع) .و في حالة عدم احضار أصل الرقم القومي يستوفي الوكيل أو المفوض "نموذج أقرار الرقم القومي"
3. إذا كان مقدم الطلب وكيل أو مفوض
• صورة بطاقة الرقم القومي أو جواز السفر للوكيل أو المفوض والأصل للاطلاع
• صورة توكيل موثق من الشهر العقاري و الأصل للاطلاع (يقبل حتى وكيل ثانى فقط)
أو أصل نموذج التفويض موقعاً عليه أمام الموظف المختص ممن له حق الإدارة والتوقيع أو مصدق عليه صحة التوقيع من بنك معتمد (صلاحيته 3 شهور)
• إقرار سريان التوكيل موقعاً عليه من الوكيل (إذا كان مقدم الطلب وكيلاً عن المنشأة)
4. أصل مستخرج رسمي حديث من السجل التجاري ساري لمدة لا تقل عن 90 يومًا وحديث لم يمر على إصداره أكثر من 90 يومًا (رئيسى وفرعى في حاله العنوان بالسجل الفرعى) موضحًا بالسجل التجاري الرقم القومي للمنشأة والعنوان .
على أن يتضمن تجميع/نقل/ تخزين /فرز/تعبئة/تغليف/ تنسيق الفراغات علي الطائرات /تجهيز الصادرات بالموانئ الجوية- بيانات المشروع - عنوان النشاط - بيانات من له حق الإدارة والتوقيع .
5. صورة من رخصة التشغيل بمزاولة النشاط من وزارة الطيران المدني موضح بها :-
رقم الترخيص -مساحة الأشغال والاستغلال بالميناء- مدة سريان الترخيص (محدد البداية والنهاية)
6. أصل خطاب بالموافقة الصريحة على استخراج أو تجديد سجل مستلزمات الإنتاج من وزارة الطيران المدني موضح به مدة سريان ترخيص النشاط محددة (البداية و النهاية) و الأصناف و الكميات وتجهيزها بالموانئ الجوية.
7. صورة البطاقة الضريبية مطابقة لبيانات السجل التجاري والأصل للاطلاع

8. وثيقة البيانات الأساسية للممول من مصلحة الضرائب(في حالة اختلاف النشاط بالبطاقة الضريبية عن النشاط بالسجل التجاري أو لتوضيح أحد البيانات)

9. إذا كان مقدم طلب القيد هو المستأجر يقدم :-
صورة عقد الإيجار مطابق بياناته مع خطاب بالموافقة الصريحة على استخراج أو تجديد سجل مستلزمات الإنتاج من وزارة الطيران المدني و رخصة التشغيل
أو أن يكون مثبتاً أن طالب القيد مؤجراً لمكان النشاط بوثيقة البيانات أو الإقرار الضريبي مع اسم مالك المكان
10. استيفاء "تعهد الأنشطة التي ليس لديها سجل صناعي" موقعاً عليه ممن له حق الإدارة والتوقيع أمام الموظف المختص أو موقعاً عليه من الوكيل أو المفوض
11. في حالة عدم إحضار أصل أحد المستندات يستوفي "تعهد إحضار مستندات قبل استلام البطاقة "
12. إذا كان مطلوب إضافة أو تصحيح أحد البيانات في المستندات المقدمة يستوفي ما يلي:-
• تعهد إحضار المستندات بعد استلام البطاقة .
• طلب استخراج بطاقة مؤقتة .

ج. ملاحظات على القيد والتجديد والتعديل نشاط خدمات الطيران المدني :-

1. المستند الدال على مزاولة النشاط هو تراخيص التشغيل
2. المستند الدال على النشاط هو خطاب الموافقة الصريحة على استخراج وتجديد بطاقة مستلزمات الإنتاج
3. صلاحية مدة القيد في سجل مستلزمات الإنتاج (خمس سنوات) أو بانتهاء مدة سريان القيد في رخصة التشغيل أو خطاب الموافقة الصريحة على استخراج وتجديد بطاقة مستلزمات الإنتاج أو السجل التجاري المدون بها عنوان النشاط أيهما أقرب تبدأ من تاريخ القيد.
4. في حالة وجود اختلاف بين بيانات المشروع أو العنوان بالمستندات الخاصة بالمنشأة ويوجد رسالة للمنشأة في الموانئ يتم إصدار بطاقة مؤقتة مع تقديم المستندات الدالة على وجود الرسالة في الميناء.
5. إذا كان طالب القيد مؤجراً لمكان النشاط فيجب ذكر اسمه مع اسم مالك المكان فى السجل التجاري والإقرار الضريبي و رخصة التشغيل وخطاب الموافقة الصريحة من وزارة الطيران المدني .
6. إذا كان السجل التجاري ساري وحديث ولكن يوجد لفظ (غير محدث) على السجل يتم إصدار بطاقة مؤقتة لها (بعد أقصى عام) أو لحين موافاة الهيئة بالتحديث في السجل التجاري أيهما أقرب.
7. نشاط خدمات الطيران المدني يتضمن :-
 - تجميع/ نقل/فرز/تعبئة/تغليف/ تنسيق الفراغات علي الطائرات /تجهيز الصادرات بالميناء الجوي .
 - الشحن الجوي
 - شطب رخصة التشغيل يتبعه شطب بطاقة سجل مستلزمات الإنتاج .